

ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

النظام في حياة الناس، ولا يُقرّ الفوضى وانعدام النظام بحال من الأحوال. يقول أمير المؤمنين علي (عليه السلام): «لا يُصلح الناس إلاّ أمير برّ أو فاجر» قالوا: يا أمير المؤمنين هذا البرّ فكيف بالفاجر؟ قال: «إنّ الفاجر يؤمّن الله به السبيل، ويجاهد به العدو، ويجني به الفياء، ويقم به الحدود، ويحجّ به البيت، ويعبد الله فيه المسلم آمنًا حتى يأتيه أجله» [73]. المقدّمة الثانية: حرمة الارتباط بالأنظمة الجائرة ووجوب رفضها ومكافحتها إنّ الأنظمة غير الإسلامية (العلمانية) الحاكمة في بلاد المسلمين تمارس في أعمالها اليومية الكثير من المنكرات، وترتكب ألوانًا من الظلم واضطهاد الآخرين، ولا يستطيع أن تواصل نفوذها اليومي والإداري من دون أن ترتكب الظلم والاضطهاد بحقّ الناس. وافترض وجود نظام علماني يحقّق العدل في حياة الناس، ولا يمارس ظلمًا واضطهادًا للناس، ولا يتجاوز حدًّا من حدود الله، افترض وهمي غير واقعي. ولا يختلف الأمر في التاريخ عن حياتنا المعاصرة، ومن قرّر ما هي هذه الأنظمة في التاريخ الإسلامي في ممارسة الظلم والإرهاب والاضطهاد، وارتكاب المنكرات والانحراف عن حدود الله وشريعته، يقرّ بالنتيجة التي توصّلنا إليها في هذا البحث. وهذه الأنظمة موضوع لخمس أحكام شرعية، نذكر تباعاً: 1 - حرمة الركون والاطمئنان إلى هذه الأنظمة. 2 - حرمة قبول سيادة الكافر على المسلم. 3 - الكفر بالطاغوت ورفضه. 4 - وجوب جهاد الطاغوت.